محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2022] QIC (F) 21

لدى محكمة قطر الدولية

الدائرة الابتدائية

التاريخ: 16 نوفمبر 2022

القضية رقم: CTFIC0023/2022

مارك نزيه رعيدي

المدّعي

ضد

(1) شركة سانجوين القابضة ذ.م.م
(2) شركة سانجوين مدراء الاستثمار ذ.م.م
(3) كريستوفر جون ليتش

المدعى عليهم

الحكم

أمام:

القاضي بروس روبرتسون

القاضي جورج أريستيس

القاضي رشيد العنزي

الأمر القضائي

1. يجب على المدعى عليها الأولى أن تدفع للمدعي مبلغًا وقدره 55,000 دولار أمريكي على الفور.
2. لم يتناول الأمر القضائي مسألة التكاليف.

الحكم

1. هذا طلب لإصدار حكم مستعجل.

2. أبرم مارك رعيدي ("المدعي") اتفاقية استشارية مع شركة سانجوين القابضة ذ.م.م، وهي كيان تأسس في مركز قطر للمال. وقد دخلت الاتفاقية حيّز التنفيذ في 27 يونيو 2019 لتقديم خدمات استشارية مقابل رسوم وقدرها 10,000 دولار أمريكي شهريًا ("الاتفاقية"). قدّم المدعي خدمات استشارية منذ ذلك التاريخ ولغاية 15 ديسمبر 2019. لكنه لم يتقاضَ أجره مقابل هذا العمل. لذلك، فإنه يلتمس استرداد مبلغ 55,000 دولار أمريكي عن الأشهر الخمسة ونصف الشهر التي قدّم خلالها الخدمات لكنه لم يتقاضَ أجرًا عنها.

3. نصت الاتفاقية في البند 12 منها على أنها "تخضع لقوانين مركز قطر للمال وتُفسَّر وفقًا لها، من دون إنفاذ أي أحكام متعلقة باختيار القانون أو بتضارب القوانين. يوافق الطرفان على أن محاكم مركز قطر للمال التي تتخذ من مدينة الدوحة مقرًّا لها تتمتع بالاختصاص القضائي الحصري." وبناءً عليه، نحن مقتنعون بأن المحكمة تتمتع بالاختصاص القضائي الذي يؤهلها الاستماع إلى هذه الدعوى والبت فيها.

4. تم إصدار إجراءات الدعوى بتاريخ 17 مايو 2022 وتم إخطار المدعى عليهم الثلاثة المذكورين بها. تم تقديم طلب لإصدار حكم مستعجل في 2 أكتوبر 2022، غير أن المدعى عليهم تجاهلوا كل هذه الخطوات.

5. عندما تم رفع شكوى إلى كريستوفر ليتش، وهو مساهم رئيسي في شركة سانجوين القابضة ذ.م.م، يؤكد المدعي أنه تم تقديم وعود بدفع مكافأة.

6. نحن مقتنعون بأن المدعي قد أثبت حقه في استصدار حكم ضد شركة سانجوين القابضة ذ.م.م، غير أنه لم يتم إثبات الدعاوى المقامة ضد شركة سانجوين مدراء الاستثمار ذ.م.م و كريستوفر ليتش.

7. كان يوجد ترتيب تعاقدي بين المدعي وشركة سانجوين القابضة ذ.م.م ويمكن تأييده. إلا أن حقيقة أن الخدمات كانت في المقام الأول لصالح شركة سانجوين مدراء الاستثمار ذ.م.م لا تنشئ مسؤولية قانونية بين المدعي وهذه الشركة. وبالمثل، إن المحكمة غير مقتنعة بأن كريستوفر ليتش يتحمل أي مسؤولية شخصية في كل الظروف. لا يوجد دليل على أن السيد ليتش كان يتصرف بالنيابة عن أي طرف آخر غير الطرف المتعاقد معه شركة سانجوين القابضة ذ.م.م في أي من الإجراءات التي اتخذها.

8. ثمة مطالبة إضافية بالتعويض عن التأخر في السداد وفقًا للفقرة (د) من البند 3 من الاتفاقية والتي تنص على ما يلي:

"التأخر في السداد: إذا فشلت الشركة في سداد فواتيرها بالكامل في تاريخ الاستحقاق المحدد في الفواتير أو قبله، يحتفظ الاستشاري بالحق في تقييم رسوم الخدمة الشهرية بما يعادل 1.5% من كل الرسوم والنفقات التي فات موعد استحقاقها. وسيتم إصدار فاتورة برسوم الخدمة الشهرية هذه في نهاية كل شهر يحدث فيه تأخر في السداد. لن تكون رسوم الخدمة بأي حال من الأحوال أعلى مما يسمح به أي قانون معمول به".

9. لا يوجد دليل على أنه قد تم تقييم أي رسوم خدمة من قِبل المدعي أو تم إصدار فواتير بها في نهاية كل شهر. لذلك، لم يتم إثبات هذا الجزء من الدعوى.

10. وبالتالي، يحق للمدعي استصدار حكم بالحصول على مبلغ وقدره 55,000 دولار أمريكي.

وبهذا أمرت المحكمة،

[التوقيع]

القاضي بروس روبرتسون

أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة

التمثيل:

مثّل المدعي نفسه بنفسه.

ولم يحضر مُمثَّلون عن المدعى عليهم، ولم يُقدِّم المدعى عليهم أي إقرارات.